

عنوان الخطبة	الاستجابة لله تعالى (٣) استجابة الصحابيات رضي الله عنهن
عنصر الخطبة	١/صلاح المرأة تصلح الأسرة ثم الأمة ٢/الصلاح في الاستجابة لأمر الله والفساد في مخالفة أمره ٣/مواقف ثبتت سرعة استجابة الصحابيات لأمر الله تعالى
الشيخ	إبراهيم الحقيل
عدد الصفحات	٩

## الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: ١٠٢]، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: ١]، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ



وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ  
وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [الْأَحْرَاب: ٧٠]. [٧١]

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَخَيْرُ الْهَدِيَّ  
هَدِيُّ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاهَا،  
وَكُلُّ مُحْدَثٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

أَيُّهَا النَّاسُ: فِي صَلَاحِ الْمَرْأَةِ صَلَاحُ الْأَسْرَةِ، وَمَنْ ثَمَّ صَلَاحُ  
الْأُمَّةِ؛ فَهِيَ الْحَاضِنَةُ وَالْمُرْبِيةُ وَالْمُؤْدِيَةُ وَالْمُعَلِّمَةُ، وَهِيَ الَّتِي  
خَرَجَتِ الْأَجْيَالُ النَّاجِحَةُ الْمُتَعَاقِبَةُ. وَأَصْلَحَ نِسَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ  
نِسَاءُ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنَاتِ النَّبِيِّ -صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَسَائِرِ الصَّحَابَيَّاتِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ-  
وَأَرْضَاهُنَّ-.

وَالصَّالِحُ كُلُّ الصَّالِحِ فِي الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-،  
وَالْفَسَادُ كُلُّ الْفَسَادِ فِي عَدَمِ الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِهِ -سُبْحَانَهُ-؛ فَأَلَّا مُرْ  
أَمْرُهُ، وَالْخَلْقُ خَلْقُهُ، وَالْقَدْرُ قَدْرُهُ، وَكُلُّ شَأنٍ فِي الدُّنْيَا وَفِي  
الْآخِرَةِ فَمِنْهُ سُبْحَانَهُ وَإِلَيْهِ؛ فَكَانَ فِي الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِهِ  
رِضَاهُ، وَفِي رِضاهُ عَنِ الْعَبْدِ صَالِحٌ بَيْنَهُ وَدُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ.  
وَلِلصَّحَابَيَّاتِ مَوَاقِفٌ كَثِيرَةٌ فِي سُرْعَةِ الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ -



تَعَالَى-، وَكَانَ مِنْهَا مَوَاقِفُ جَمَاعِيَّةٌ، وَمَوَاقِفُ فَرْدِيَّةٌ، وَمِنْ تِلْكُمُ الْمَوَاقِفِ:

لَمَّا نَزَلَ فَرْضُ الْحِجَابِ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ بَادْرَنَ بِالإِسْتِجَابَةِ، وَلَمْ يَتَبَاطَأْنَ أَوْ يُجَادِلْنَ أَوْ يُنَاقِشْنَ. قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ (وَلِيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيُوبِهِنَّ) [النُّورُ: ٣١]، شَفَقْنَ مُرْوَطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا" (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: "لَمَّا نَزَلَتْ: (يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ) [الْأَحْزَابِ: ٥٩]، حَرَجَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ كَانَ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الْغَرْبَانَ مِنَ الْأَكْسِيَّةِ" (رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدْ). وَتَحْكِي عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- حَالَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ فِي صَلَاتِهِنَّ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْمَسْجِدِ فَتَقُولُ: "لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَسْهُدُ مَعَهُ نِسَاءُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرْوَطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ" (رَوَاهُ الشِّيْخَانَ).

وَمِنَ الْحَوَادِثِ الْفَرْدِيَّةِ لِلصَّاحِبَاتِ فِي الإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-، أَنَّ امْرَأَةً اسْتَجَابَتْ لِدَاعِيِّ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي الصَّبَرِ عَلَى الْبَلَاءِ، وَقَدَّمَتْهُ عَلَى خِيَارِ الْعَافِيَّةِ إِذَا كَانَ الْجَرَاءُ خُلُودًا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: "إِنَّ أَرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ



السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكُ، فَقَالَتْ: أَصْرِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَاهَا لَهَا" (رَوَاهُ الشَّيْخَانُ). فَصَبَرَتْ عَلَى بَلَاءِ الصَّرَاعِ؛ اسْتِجَابَةً لِلأَمْرِ بِالصَّبَرِ عَلَى الْبَلَاءِ، مَعَ تَشْوُفِ النُّفُوسِ لِلْعَافِيَةِ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْهَا بِدَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وَمِنْ حَوَادِثِ حُضُورِ الصَّحَابَيَّاتِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ-، وَاسْتِجَابَتِهِنَّ لِلأَمْرِ الرَّبَّانِيِّ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "أَنَّ رَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيْثٌ، كَانَ يَأْنُطُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لَحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِعَبَّاسٍ: يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيْثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةِ مُغِيْثًا، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: لَوْ رَاجَعْتَهُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ" (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

لَقَدْ كَانَتْ بَرِيرَةُ تَكْرَهُ مُغِيْثًا وَلَا تُطِيقُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمَّا كَلَمَهَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي رُجُوعِهَا لَهُ، سَأَلَتْهُ إِنْ كَانَ أَمْرًا مِنْهُ فَإِنَّهَا سَتَسْتَجِيبُ عَلَى الْفُورِ، وَتَتَحَمَّلُ عَنَّتْ كَرَاهِيَّتِهَا



لَهُ، وَهَذَا يَدْلِي عَلَى اسْتِجَابَتِهَا لِأَمْرِ الرَّبَّانِيِّ وَلَوْ تَحْمَلَتِ  
الْعَنْتُ وَالْمَشَقَّةَ فِي ذَلِكَ، وَالنَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُبْلِغٌ  
عَنِ اللَّهِ -تَعَالَى-، فَلَوْ أَمْرَهَا بِمُرَاجَعَتِهِ لَكَانَ أَمْرًا مِنَ اللَّهِ -  
تَعَالَى-، وَلَكَانَتِ اسْتِجَابَتِهَا لَهُ اسْتِجَابَةً لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-.

وَفِي مُجْتَمِعِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- قَدْ يَغْفُلُ الْأَبُ وَالْأُمُّ  
عَنْ سُرْعَةِ الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- فَتَشَهَّدُهُمْ ابْنَتُهُمْ  
الصَّالِحَةُ، فَيَسْتَحِيُّوْا جَمِيعًا لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ كَمَا فِي حَدِيثِ  
أَنَّسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "خَطَبَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ- عَلَى جُلَيْبِيبٍ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِيهَا، فَقَالَ: حَتَّى  
أَسْتَأْمِرَ أُمَّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: فَنَعَمْ إِذَا،  
قَالَ: فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لَا هَا اللَّهُ  
إِذَا، مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَّا جُلَيْبِيبًا وَقَدْ  
مَنْعَنَاهَا مِنْ فُلَانَ وَفُلَانِ؟ قَالَ: وَالْجَارِيَةُ فِي سِرِّهَا تَسْتَمِعُ.  
قَالَ: فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ- بِذَلِكَ، فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَرْدُوَا عَلَى رَسُولِ  
اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمْرَهُ؟ إِنْ كَانَ قَدْ رَضِيَهُ لَكُمْ،  
فَأَنْكِحُوهُ، قَالَ: فَكَانَهَا جَلَّتْ عَنْ أَبَوِيهَا، وَقَالَا: صَدِقْتِ. فَذَهَبَ  
أَبُوهَا إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ قَدْ  
رَضِيَتِهُ فَقَدْ رَضِيَنَا. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ رَضِيَتُهُ. (وَفِي رَوَايَةِ:  
فَأَخْبَرَتْهَا أُمُّهَا فَقَالَتْ: أَتَرْدُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ



وَسَلَمَ- أَمْرَهُ؟ ادْفَعُونِي؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُضَيِّعَنِي) فَرَوَّجَهَا، ثُمَّ فُرِّزَ عَ  
أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَرَكِبَ جُلَيْبِبَ فَوَجَدُوهُ قَدْ قُتِلَ، وَحَوْلُهُ نَاسٌ مِنَ  
الْمُشْرِكِينَ قَدْ قَتَلُهُمْ، قَالَ أَنَّسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَمِنْ أَنْفَقِ ثَيَّبِ  
فِي الْمَدِينَةِ"(رَوَاهُ أَحْمَدُ). وَفِي رِوَايَةٍ: "وَحَدَّثَ إِسْحَاقَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ مَا دَعَا لَهَا  
رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟ قَالَ: اللَّهُمَّ صُبَّ عَلَيْهَا  
الْخَيْرَ صَبَّا، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدَّا كَدَّا. قَالَ: فَمَا كَانَ فِي  
الْأَنْصَارِ أَيْمَنَ أَنْفَقَ مِنْهَا"(رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ).

فَرَضَيَ اللَّهُ عَنْ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ  
وَالصَّحَابِيَّاتِ، وَجَمَعَنَا بِهِمْ فِي دَارِ النَّعِيمِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُحِيبٌ.

وَأَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ...



## الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا طَيْبًا كَثِيرًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى الْآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ -تَعَالَى- وَأَطِيعُوهُ، وَاسْتَجِيبُوا لِأَمْرِهِ، وَجَانِبُوا نَهْيَهُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَكُمْ لِمَا يُحِبِّكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَبِيلِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ) [الأنفال: ٢٤].

**أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ:** مِنْ أَعْجَبِ صُورِ اسْتِجَابَةِ الصَّحَابَياتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ مَا وَقَعَ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، وَأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لِنَسَائِهِ عَامَ حَجَةَ الْوَدَاعِ: هَذِهِ، ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصُرِ، قَالَ: فَكُنْ كُلُّهُنَّ يَخْجُنُ إِلَّا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشَ، وَسَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ، وَكَانَتَا تَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةً بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-"(رَوَاهُ أَحْمَدُ). وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ



قِيلَ لِسُودَةَ رَوْجَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- : مَا لَكَ لَا تَحْجِينَ وَلَا تَعْتَمِرِينَ كَمَا يَفْعُلُ أخْوَاتُكَ؟ فَقَالَتْ: قَدْ حَجَجْتُ وَاعْتَمَرْتُ، وَأَمْرَنِي اللَّهُ أَنْ أَقْرَرَ فِي بَيْتِي، فَوَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ بَيْتِي حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا خَرَجْتُ مِنْ بَابِ حُجْرَتِهَا حَتَّى أَخْرَجْتُ بِحِنَازِتِهَا".

مَا أَعْظَمَهُ مِنْ مَثَلٍ فِي الْإِسْتِجَابَةِ الْفُورِيَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى:-  
 (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) [الْأَخْرَابِ: ٣٣] ! وَلَا سِيمَّا إِذَا عَلِمْنَا أَنَّهَا كَانَتْ تَسْكُنُ حُجْرَةً صَغِيرَةً، ثُمَّ عَلِمْنَا أَنَّهَا مَكَثَتْ فِي هَذِهِ الْحُجْرَةِ أَرْبَعًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً؛ إِذْ رَجَحَ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ حَجَرَ أَنَّهَا تُوْقِيَتْ سَنَةً حَمْسَ وَحَمْسِينَ. وَهِيَ الْعَجُوزُ الْمُسِنَّةُ الْكَبِيرَةُ، وَمَعَ ذَلِكَ عَمِلَتْ بِهَذِهِ الْأَيْةِ؛ إِسْتِجَابَةً لِأَمْرِ اللَّهِ - تَعَالَى -، فَأَيْنَ مِنْهَا قَنِيَّاتٌ شَابَاتٌ يَتَحَفَّنُ مِنَ الْحِجَابِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ، مَعَ الْمُبَالَغَةِ فِي إِظْهَارِ زِينَةِ الثِّيَابِ وَالْحُلُّيِّ وَالْأَصْبَاغِ؟! وَأَيْنَ مِنْهَا نِسَاءٌ يَسْتَعْرِضْنَ مَفَاتِهِنَّ عَلَى النَّاسِ فِي وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الْجَمَاعِيِّ؛ لِكُسْبِ الْمَالِ وَالشُّهْرَةِ، وَتَكْثِيرِ الْمُتَابِعِينَ وَالْمُعْجَبِينَ؟! وَأَيْنَ مِنْهَا أَزْوَاجٌ يَعْرِضُونَ رَوْجَاتِهِمْ عَلَى الْمُشَاهِدِينَ وَالْمُتَابِعِينَ؛ لِجَنْيِ الْمَالِ بِأَجْسَادِهِنَّ؟! أَيْنَ هِيَ الْإِسْتِجَابَةُ لِأَوْامِرِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي الْحِجَابِ وَالْغَيْرَةِ وَالْعَفَافِ؟!  
 أَيْنَ هُنَّ، وَأَيْنَ هُمْ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -: (إِسْتَحِبُّوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَأٍ يَوْمَئِذٍ)



وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ) [الشُّورَى: ٤٧] ، وَقَوْلُهُ -تَعَالَى- : (فَلَيَحْذَرُ  
الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ) [النُّور: ٦٣].؟.

وَصَلُوا وَسَلِّمُوا عَلَى نَبِيِّكُمْ...

